A40-WP/572
EX/243
30/9/19

# الجمعية العمومية – الدورة الأربعون

## اللجنة التنفيذية

**مشروع نص التقرير**
**عن**
**البند ٢٣ من جدول الأعمال**

المادة المرفقة عن البند رقم ٢٣ من جدول الأعمال مقدمة لعرضها على نظر اللجنة التنفيذية.

**البند ٢٣ من جدول الأعمال: برنامج المساعدة الفنية**

**أنشطة الإيكاو للمساعدة الفنية**

٢٣-١ استعرضت اللجنة ورقة العمل رقم A40-WP/4 التي قدمها المجلس والتي قدمت تقريراً عن برنامج الإيكاو للمساعدة الفنية في مجالات سلامة الطيران وسعة وكفاءة الملاحة الجوية والأمن والتسهيلات والتنمية الاقتصادية للنقل الجوي والبيئة في السنوات الثلاث الحالية (٢٠١٧-٢٠١٩). وأحاطت اللجنة علماً بأعمال التنفيذ التي قامت بها الإيكاو خلال فترة الثلاث سنوات الحالية والتي تغطي جميع الأهداف الاستراتيجية وشجعت الدول على مواصلة دعم عمل الإيكاو بالشراكة مع جميع الجهات المعنية. وتؤكد ورقة العمل A40-WP/4 مجدداً إلتزام الإيكاو المتواصل بتقديم المساعدة للدول التي لم تفِ بأهداف تعزيز أنظمة الطيران الخاصة بها وهو عنصر حاسم في مبادرة "عدم ترك أي بلد وراء الركب". وعلى الصعيد العالمي حسنت الدول على مدى فترة الثلاث سنوات الحالية التنفيذ الفعال للعناصر الحاسمة لإنشاء نظام لمراقبة سلامة وأمن الطيران بنسبة ٣,٠٧ و٠,٦٧ في المائة على التوالي. وخلصت اللجنة إلى أن الدعم والمساهمات المستمرة المقدمة من الدول والقطاع تلعب دورا رائدا في رفع مستوى نظام الطيران في الدولة وفي حل أوجه القصور الكبرى والوشيكة مثل الشواغل البارزة في مجال السلامة (SSCs) والشواغل االبارزة في مجال الأمن (SSeCs) وفي هذا الصدد حثت اللجنة الجمعية العمومية على دعم ومواصلة المساهمة لصالح الدول المحتاجة إلى المساعدة.

٢٣-٢ استعرضت اللجنة ورقة العمل رقم A40-WP/129 المقدمة من كندا ونيوزيلندا، والتي دعت إلى تعزيز وتنسيق جهود المساعدة الفنية وزيادة مشاركة المكتب الإقليمي في المسائل المرتبطة بالمساعدة الفنية، لاسيما فيما يخص المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ كما أكدّت على ذلك بعض الدول. وأقرت اللجنة بأهمية اتباع نهج منسق ومتزامن من جانب جميع الجهات المعنية بما في ذلك الإيكاو فيما يتعلق بأنشطة المساعدة الفنية المصممة للدول. وأيدت اللجنة التوصيات الواردة في الورقة والتي من شأنها أن تعزّز المساعدة الفنية للدول بطريقة تتسم بالسلامة والأمن والاستدامة والكفاءة. بالإضافة إلى ذلك، أقرت اللجنة بالمنافع المحققة من أنشطة المساعدة الفنية و، كما تم الإعراب عن ذلك، الشراكة من أجل تقديم المساعدة على تنفيذ أنشطة السلامة الجوية (ASIAP) والمنظمات الإقليمية لمراقبة السلامة الجوية (RSOOs).

٢٣-٣ استعرضت اللجنة ورقة العمل رقم A40-WP/319 المقدمة من اللجنة الإفريقية للطيران المدني (AFCAC) نيابة عن دولها الأعضاء البالغ عددها ٥٤ دولة[١] ولاحظت الإنجازات التي تحققت في تحسين السلامة في إقليم أفريقيا والمحيط الهندي من خلال تنفيذ خطة التنفيذ الإقليمية لسلامة الطيران في أفريقيا (خطة AFI) خلال فترة الثلاث سنوات الحالية. دعمت اللجنة استمرار خطة AFI خلال فترة الثلاث سنوات القادمة بناءً على الإنجازات المسجلة حتى الآن ليس فقط للحفاظ على التقدم المحرز ولكن أيضا لتعزيز سلامة الطيران في الإقليم.

[١] الجزائر وأنغولا وبنين وبوتسوانا وبوركينا فاسو وبوروندي والرأس الأخضر والكاميرون وجمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد وجزر القمر والكونغو وكوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجيبوتي ومصر وغينيا الاستوائية وإريتريا وإسواتيني وإثيوبيا وغابون وغامبيا وغانا وغينيا وغينيا بيساو وكينيا وليسوتو وليبيريا وليبيا ومدغشقر وملاوي ومالي وموريتانيا وموريشيوس والمغرب وموزمبيق وناميبيا والنيجر ونيجيريا ورواندا وساو تومي وبرينسيبي والسنغال وسيشيل وسيراليون والصومال وجنوب إفريقيا وجنوب السودان والسودان وتوغو وتونس وأوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا وزيمبابوي.

٢٣-٤ تمت الإحاطة بأوراق العمل المقدمة من كل من كندا (A40-WP/441) واندونيسيا (A40-WP/511) والدول الأعضاء في مؤسسة أمريكا الوسطى لخدمات الملاحة الجوية (COCESNA[٢]) (A40-WP/77 – التنقيح رقم ١).

**خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا**

٢٣-٥ استعرضت اللجنة ورقة العمل رقم A40-WP/63، التي قدمها المجلس ولاحظت التقدم المحرز في تنفيذ خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا (AFI SECFAL Plan). أكدت اللجنة على أهمية إنشاء آليات إقليمية لمواجهة تحديات أمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا والحاجة إلى تعزيز وتنسيق بعثات المساعدة الفنية المنسقة في أفريقيا من خلال برنامج أفريقيا الإقليمي للتعاون بين الخبراء في مجالي الأمن والتسهيلات (AFI-CES) والتعاون معاً على تفادي ازدواجية العمل فيما يخص مساعدة الدول الأفريقية مع العمل في الوقت ذاته على تنفيذ الخطة العالمية لأمن الطيران والأهداف الإقليمية والجهود المبذولة لزيادة الالتزام السياسي. أقرت اللجنة الاقتراح الداعي إلى تحديث قرار الجمعية ٣٩-٣٨ بشأن خطة التنفيذ الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في إفريقيا AFI SECFAL وحثت الدول الأعضاء في منطقة إفريقيا والمحيط الهندي على الالتزام بتحقيق أهداف وغايات خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في إفريقيا وأشار كذلك إلى ضرورة مواصلة استراتيجية تعبئة الموارد إلى جانب الحملة التي قام بها مجلس الإيكاو وأمانة الإيكاو لزيادة الموارد المالية لضمان وجود آلية تمويل مستدامة لتنفيذ الخطة بفعالية.

٢٣-٦ وافقت اللجنة على تقديم القرار التالي لاعتماده من قِبل الجلسة العامة ليحل محل قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣٨:

**القرار ~~٣٩-٣٨~~ ٢٣-١: خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في إفريقيا**

**لما كان** من الجوهري أن يزداد تنسيق الجهود المبذولة تحت قيادة الإيكاو من أجل الحد من أوجه القصور الخطيرة في أمن الطيران والتسهيلات في افريقيا والمحيط الهندي التي تعرقل عمل الطيران المدني الدولي وزيادة تطوره؛

**ولما كان** مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة قد رحّب في القرار ٢٣٩٦ (٢٠١٧)، بقرار الإيكاو بوضع قاعدة بموجب الملحق التاسع – "التسهيلات"، فيما يتعلق باستخدام نظم المعلومات المسبقة عن الركاب (API) من قبل الدول الأعضاء فيها، والاعتراف بأن العديد من الدول الأعضاء في الإيكاو لم تقم بعد بتنفيذ هذه القاعدة قررت في الفقرة ١١ أنه وفقًا للفقرة ٩ من القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤) والقواعد القياسية للإيكاو فإن الدول الأعضاء فيها، ضمن أمور أخرى، تنشئ نظم المعلومات المسبقة عن الركاب وتطلب من شركات الطيران العاملة في أراضيها توفير المعلومات المسبقة عن الركاب للسلطات الوطنية المختصة؛

**ولما كان** مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أيضًا في الفقرة ١٢ من القرار ٢٣٩٦ (٢٠١٧) قد قرر بأن " تقوم الدول الأعضاء بإنشاء قدرات لجمع بيانات عن سجلات أسماء الركاب ومعالجتها وتحديثها وتحليلها وفقاً للقواعد القياسية والتوصيات الدولية الصادرة عن الإيكاو، وضمان أن تستخدم جميع سلطاتها الوطنية المختصة هذه البيانات، مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية من أجل منع الجرائم الإرهابية وما يتصل بها من سفر الإرهابيين وكشفها والتحقيق فيها، يهيب كذلك بالدول الأعضاء والأمم المتحدة والكيانات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية الأخرى أن توفر المساعدة الفنية والموارد وبناء القدرات إلى الدول الأعضاء من أجل تفعيل هذه القدرات، وعند الإمكان، يشجع الدول الأعضاء على تبادل بيانات سجل أسماء الركاب مع

[٢] بليز وكوستاريكا والسلفادور وغواتيمالا وهندوراس ونيكاراغوا.

الدول الأعضاء المعنية أو ذات الصلة من أجل الكشف عن المقاتلين الإرهابيين الأجانب العائدين إلى بلدانهم الأصلية أو البلدان التي يحملون جنسيتها أو المسافرين أو المنتقلين إلى بلد ثالث، مع التركيز على جميع الأفراد الذين حددتهم اللجنة المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و١٩٨٩(٢٠١١) و٢٢٥٣ (٢٠١٥)، ويحثّ أيضا الإيكاو على العمل مع دولها الأعضاء لوضع قاعدة قياسية من أجل جمع بيانات سجل أسماء الركاب واستخدامها وحمايتها"؛

**وإذ يلاحظ أن** مجلس الإيكاو قد اتخذ خطوات لمعالجة قضايا أمن الطيران والتسهيلات من خلال وضع خطة تنفيذ إقليمية شاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا (AFI SECFAL Plan) ضمن أحد برامج الإيكاو.

**وإشارة إلى** أن مجلس الإيكاو اتخذ خطوات من أجل معالجة مسائل أمن الطيران والتسهيلات من خلال وضع خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا باعتبارها برنامجاً من برامج الإيكاو؛

**وإشارة إلى** أن جهوداً كبيرة بذلت من أجل إعادة تأكيد الالتزام السياسي في أفريقيا، بالتعاون مع مفوضية الاتحاد الأفريقي ولجنة أفكاك، وأن إعلان ويندهوك ومقاصد محددة اعتمدت من طرف المؤتمر الوزاري بشأن الطيران والتسهيلات في أفريقيا الذي عقد في أبريل/نيسان ٢٠١٦ في ويندهوك بناميبيا ~~وستُعرض~~ تم اعتمادها من قبل جمعية رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي في ٢٠١٧/٧/١ في أديس أبابا بإثيوبيا؛

**وإقراراً** بأنه قد لا يكون للعديد من الدول المتعاقدة في إقليم أفريقيا والمحيط الهندي ما يكفي من الموارد المالية والفنية للامتثال لاشتراطات اتفاقية شيكاغو وملاحقها وتعول بذلك على الإيكاو وشركاء التنمية وقطاع الطيران وغيرهم من أصحاب المصلحة من أجل الحصول على الخبرة والمساعدة؛

**وإذ تقرّ** بالحاجة إلى القيام، تحت مظلة الإيكاو وبتنسيق أنشطة جميع الجهات المعنية التي تقدم المساعدة إلى الدول الواقعة في إقليم أفريقيا والمحيط الهندي؛

**وإقراراً** بأنه قد تحتاج الإيكاو إلى موارد إضافية من أجل الاضطلاع بدورها التنسيقي بنجاح؛

**وإدراكاً** لاستعداد المجتمع الدولي لتقديم المساعدة إلى منطقة أفريقيا والمحيط الهندي وذلك بالإعراب، في أقرب وقت ممكن، عن التزام ملموس وهام بخطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا؛

**فإن الجمعية العمومية:**

١- **تحثّ** الدول الأعضاء في إقليم أفريقيا والمحيط الهندي على الالتزام بتحقيق أهداف وغايات خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا؛

٢- **تحثّ** الدول الأعضاء على دعوة مشغلي الطائرات الذين يقدمون خدمات النقل الجوي الدولية إلى المشاركة في أنظمة تبادل البيانات الإلكترونية عن طريق توفير معلومات مسبقة عن الركاب من أجل تحقيق أقصى مستويات الكفاءة في معالجة حركة نقل الركاب في المطارات الدولية؛

٣- يطلب إلى الدول الأعضاء التي لم تفعل ذلك بعد أن تطور القدرة على جمع ومعالجة وتحليل بيانات سجل أسماء الركاب (PNR) وضمان استخدام بيانات السجل الوطني للبيانات ومشاركتها مع سلطاتها الوطنية المختصة مع الاحترام التام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لغرض منع وكشف والتحقيق في الجرائم الإرهابية وجرائم السفر ذات الصلة؛

~~٢~~٤- تشجع الدول الأعضاء في إقليم أفريقيا والمحيط الهندي على تعزيز تعاونها في جميع أنحاء المنطقة بهدف تحقيق الفائدة القصوى من استخدام الموارد المتاحة وتقاسمها من خلال إقامة مشاريع إقليمية ودون إقليمية والخطة التعاونية للخبراء لإقليم أفريقيا والمحيط الهندي تشمل كافة جوانب الإشراف على أمن الطيران والتسهيلات؛

~~٣~~٥- تشجع الدول الأعضاء ومنظمات الأمم المتحدة (لا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة واللجنة التابعة لمجلس الأمن والمعنية بمكافحة الإرهاب وغيرها من المنظمات) وقطاع الطيران والجهات المانحة المالية وغير المالية على دعم خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا والعمل مع الإيكاو على تنفيذها؛

~~٤~~٦- توجه المجلس إلى ضمان أن تؤدي الإيكاو دوراً قيادياً قوياً فيما يتعلق بتنسيق الأنشطة والمبادرات واستراتيجيات التنفيذ الرامية تحديداً إلى بلوغ أهداف وغايات الخطة، بغية تحقيق تحسن مطرد في أمن الطيران والتسهيلات في منطقة أفريقيا والمحيط الهندي وتخصيص الموارد اللازمة للخطة في إطار الميزانية العادية للمكاتب الإقليمية ذات الصلة تبعاً لذلك؛

~~٥~~٧- توجه المجلس إلى تنفيذ خطة التنفيذ الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا بما يتماشى مع مبادئ خطة الأعمال وممارسات إدارة البرنامج والموارد المتاحة؛

~~٦~~٨- توجه المجلس إلى رصد وقياس حالة التنفيذ في منطقة أفريقيا والمحيط الهندي على مدى ثلاث سنوات وتقديم تقرير بشأن التقدم المحرز إلى الدورة المقبلة للجمعية العمومية.

٩- تعلن أن هذا القرار يحل محل القرار ٣٩-٣٨.

٢٣-٧ قامت اللجنة باستعراض ورقة العمل رقم A40-WP/288 (التنقيح رقم ١ للنسخة الإنجليزية فقط) المقدمة من لجنة الطيران المدني الإفريقية نيابة عن الدول الأعضاء فيها البالغ عددها ٥٤ دولة[٣] وأثنت على التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في أفريقيا وشددت اللجنة على وجه الخصوص على أهمية إنشاء برنامج خبراء التعاون الأمني في مجال الأمن والتسهيلات AFI SECFAL كأداة لتقديم المساعدة إلى الدول ودعمت تنفيذ برنامج العمل أي مساهمة فريق من الخبراء في أنشطة الخطة الإقليمية الشاملة لأمن الطيران والتسهيلات في إفريقيا في مساعدة الدول الأعضاء في لجنة الطيران المدني الإفريقية من خلال بعثات فنية بشأن المخاوف الأمنية الكبيرة الحالية أو المحتملة وغيرها من أوجه القصور في أمن الطيران والتسهيلات.

— — — — — — — —

[٣] الجزائر وأنغولا وبنين وبوتسوانا وبوركينا فاسو وبوروندي والرأس الأخضر والكاميرون وجمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد وجزر القمر والكونغو وكوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجيبوتي ومصر وغينيا الاستوائية وإريتريا وإسواتيني وإثيوبيا وغابون وغامبيا وغانا وغينيا وغينيا بيساو وكينيا وليسوتو وليبيريا وليبيا ومدغشقر وملاوي ومالي وموريتانيا وموريشيوس والمغرب وموزمبيق وناميبيا والنيجر ونيجيريا ورواندا وساو تومي وبرينسيبي والسنغال وسيشيل وسيراليون والصومال وجنوب إفريقيا وجنوب السودان والسودان وتوغو وتونس وأوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا وزيمبابوي.